الغانم مترئسا جلسة مجلس الأمة

جانب من الجلسة

بموافقة 35 عضوا وامتناع تسعة من إجمالي الحضور وعددهم 44 عضوا

مجلس الأمة يوافق على تعديل قانون إنشاء المحكمة الدستورية في مداولته الثانية

محليات ومصطفى كامل

وافق مجلس الامة في جلسته العادية امس في المداولة الثانية على مشروع القانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 14 لسنة 1973 بانشاء المحكمة الدستورية.

ويقضي مشروع القانون بحق الشخص الطبيعي او الاعتباري في الطعن بدعوى أصلية أمام المحكمة الدستورية في القوانين والمراسيم بقوانين واللوائح إذا قامت لديه شبهات جدية بمخالفتها لأحكام الدستور الكويتي.

وجاءت نتيجة التصويت على القانون في مداولته الثانية بموافقة 35 عضوا وامتناع تسعة من اجمالي الحضور وعددهم 44 عضوا.

ونصت المادة الاولى من مشروع القانون وفق ما انتهت اليه اللجنة في تقريرها على ان تضاف الى القانون رقم 14 لسنة 1973 مادة جديدة برقم (رابعة مكرر) تعطي الحق «لكل شخص طبيعي او اعتباري الطعن امام المحكمة الدستورية في القانون او مرسوم بقانون او لائحة إذا قامت لديه شبهات جدية بمخالفته لأحكام الدستور وكانت له مصلحة شخصية مباشرة في الطعن عليه على ان تكون صحيفة الطعن موقعة من ثلاثة محامين مقبولين أمام المحكمة الدستورية».

كما نصت على وجوب ايداع الطاعن «عند تقديم صحيفة الطعن على سبيل الكفالة خمسة آلاف دينار ولا تقبل إدارة الكتاب صحيفة الطعن إذا لم تصحب بما يثبت إيداع الكفالة ويكفي إيداع كفالة واحدة في حالة تعدد الطاعنين إذا اقاموا طعنهم بصحيفة واحدة ولو اختلفت أسباب الطعن».

ونصت هذه المادة أيضا على «أن يعرض الطعن على محكمة منعقدة في غرفة المشورة فإذا رأت انه يخرج عن اختصاصها او انه غير مقبول شكلا او انه غير جدي قررت عدم قبوله ومصادرة الكفالة بقرار غير قابل للطعن بأسباب موجزة تثبت في محضر الجلسة وإذا رأت المحكمة غير ذلك حددت جلسة لنظر الطعن».

كما رفض مجلس الامة طلب النيابة العامة رفع الحصانة النيابية عن النائب عبد الحميد دشتي في قضية (جنح الصالحية).

وقال رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية البرلمانية النائب مبارك الحريص خلال الجلسة إن تقرير اللجنة انتهى الى عدم الموافقة على طلب النيابة العامة رفع الحصانة النيابية «لتوافر الكيدية».

يذكر أن 28 عضوا وافقوا على تقرير اللجنة بعدم رفع الحصانة النيابة عن النائب عبد الحميد دشتي مقابل رفض 8 اعضاء.

كما أرجأ مجلس الأمة التصويت على المداولة الثانية لمشروع القانون بشأن الشراكة بين القطاعين العام والخاص لحين اجتماع لجنة الشؤون المالية والاقتصادية البرلمانية يوم الاحد المقبل مع النواب والحكومة لبحث نقاط الاختلاف والتعديلات المقدمة على القانون.

ووافق المجلس خلال استعراض رئيس اللجنة النائب فيصل الشايع على عدد من مواد القانون حتى ثار الجدال حول ما انتهت اليه اللجنة في تقريرها بشأن نص المادة السابعة من القانون والمتعلقة بالمشروعات القائمة قبل العمل بهذا القانون.

ونصت المادة السابعة التي تتضمن أربع فقرات على أن «يستمر تنفيذ العقود التي ابرمت على أملاك الدولة العقارية وفقا لنظام الشراكة الذي تخضع له قبل العمل بهذا القانون ووفقا لنصوصها وإلى انتهاء مدتها المنصوص عليها في العقد او تاريخ فسخ العقد او انهائه للمصلحة العامة ولا يجوز بعد العمل بهذا القانون اجراء اي تعديلات على عقود او تراخيص هذه المشروعات».

كما نصت على انه «يجوز بعد موافقة اللجنة العليا تمديد العقود او التراخيص المنتهية وفقا لنصوصها لمدة لا تتجاوز في اجمالها سابقا ولاحقا المدة المحددة في هذا القانون».

وجاء في الفقرة الثانية للمادة انه «يجوز بعد موافقة اللجنة العليا تمديد العقود او التراخيص المنتهية وفقا لنصوصها لمدة لا تجاوز سنة كفترة انتقالية لمرة واحدة».

فيما نصت الفقرة الثالثة على انه «عند انقضاء مدة العقد او الترخيص تؤول الارض والاملاك والمنشآت التي اقيمت بمقتضى هذه العقود او التراخيص الى الدولة من تاريخ انقضاء مدة العقد او الترخيص او اي تجديد تم على اي منهما وفقا لنصوصها».

ووفقا لنص الفقرة الرابعة فانه «يكون إعادة طرح ادارة او تطوير وادارة المشروعات التي آلت الى الدولة وفقا لأحكام المادة 30 من القانون».

واوضح الشايع ان عدد المواد التي طالها التعديل في اللجنة عقب موافقة المجلس على المداولة الاولى للقانون بلغت عشرة مواد من اصل 48 مادة يتضمنها القانون.

وفي تلك الاثناء تقدم وزير المالية انس الصالح خلال الجلسة بطلب لتعديل هذه المادة متضمنة اربع فقرات كذلك اذ جاء في الأولى «يستمر تنفيذ العقود او التراخيص التي ابرمت على املاك الدولة العقارية قبل العمل بالقانون رقم 7 لسنة 2008 المشار اليه وفقا لنصوصها والنظام القانوني المعمول به وقت ابرامها».

ونصت الفقرة الثانية من المادة على انه «في حالة النص في العقود والتراخيص المشار اليها بالفقرة السابقة على التجديد او التمديد يجوز التجديد او التمديد وفقا للضوابط والشروط التي تضعها اللائحة التنفيذية لتجديد او تمديد تلك العقود بما يتناسب مع نصوصها وجدواها الاقتصادية وبشرط الا يتجاوز مدة الاستثمار بعد التجديد او التمديد للمدد المنصوص عليها في القانون» فيما جاءت الثالثة متوافقة مع ما انتهت اليه اللجنة.

ونصت الفقرة الرابعة من المادة وفق التعديل الحكومي على ان «يكون إعادة طرح إدارة او تطوير وادارة المشروعات التي آلت الى الدولة وفقا لأحكام المادة 30 من هذا القانون ويجوز اثناء فترة الاعداد لإعادة الطرح تمديد العقود او التراخيص المنتهية لمدة لا تجاوز سنة كفترة انتقالية ولمرة واحدة».

وكان المجلس قد وافق في جلسة ال11 من الشهر الجاري على المداولة الاولى للقانون حيث جاءت نتيجة التصويت السابقة بموافقة 27 عضوا ورفض 11 اخرين من اجمالي الحضور والبالغ عددهم 38 عضوا

من جانبه اكد وزير النفط

العمير متحدثا

■ الشخص الطبيعي له الحق بالطعن بدعوى أصلية أمامها في القوانين واللوائح إذا قامت لديه شبهات جدية بمخالفتها لأحكام الدستور

بن مطيع يلقي كلمة

■ وجوب إيداع الطاعن عند تقديم صحيفة الطعن على سبيل الكفالة خمسة آلاف دينار

وزير الدولة لشؤون مجلس الامة الدكتور علي العمير ان الحكومة ممثلة بوزير الإعلام وزير الدولة لشؤون الشباب الشيخ سلمان صباح سالم الحمود الصباح اتخذت الإجراءات القانونية كافة حيال كل من يحاول العبث بالوحدة الوطنية في البلاد أو شرخها.

وقال الوزير العمير خلال رده على مداخلات اعضاء مجلس الامة ضمن بند الرسائل الواردة إن الحكومة «اتخذت الإجراءات القانونية كافة في شان حماية البلاد».

وبشان اضراب نقابة العاملين في مؤسسة التامينات الاجتماعية افاد بان الحكومة «تشارك الحرص على حماية حقوق المراجعين والمواطنين العاملين في اضراب التامينات» مضيفا أن الحكومة «على تواصل مع النقابة».

وأوضح أن موضوع اضراب نقابة العاملين في (التامينات) «نوقش في مجلس الوزراء وديوان الخدمة المدنية و لا يمكن اعطاء هذه المطالبات دون دراسة حيث صرح وزير المالية بانه في حال تعليق الاضراب سيتم اعداد جدول زمني للتباحث وحل الموضوع» معربا عن الامل من نقابة التامينات تعليق الاضراب والعودة لطاولة المفاوضات للوصول الى حل.

■ الروضان: أستغرب من الأخوة أعضاء الحكومة موافقة بالمداولة الأولى وممتنعة في المداولة الثانية

من جانبه قال وزير المالية ووزير التجارة والصناعة بالانابة انس الصالح «انه تمت دعوة نقابة العاملين في (التامينات) أكثر من موقع ومناسبة ووجهت رسائل خطية وأخرى عبر الإعلام ولقاءات متعددة مع النقابة».

وأضاف الوزير الصالح ان هناك «مفاوضات ايجابية جدا قبل الاضراب بأيام إلا ان النقابة اعلنت اضرابها ولا يمكن للدولة التفاوض في ظل الاضراب» موضحا انه تم تحديد جدول زمني لتعليق الاضراب والتفاوض.

وأكد أن الحكومة «لا تقبل الحكومة التفاوض في ظل الاضراب» مجددا الدعوة للنقابة الى وقف الاضراب و العودة لطاولة المفاوضات وفق جدول زمني محدد.

وذكر ان هناك اكثر من جهة تأخذ الكوادر نفسها «ولا يمكن التعامل مع مؤسسة (التامينات) بمعزل عن الجهات الاخرى» آملا تطبيق البديل الاستراتيجي الذي يبحثه المجلس ليطبق على جميع الجهات.

وكان رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم قد افتتح الجلسة الساعة التاسعة والنصف بعد ان كان قد اجلها رئيس الجلسة نائب رئيس المجلس مبارك الخرينج نصف ساعة لعدم وجود نصاب.

واستانف رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم عقد الجلسة وتلا الامين العام اسماء الحضور والمعتذرين

وفيما يلي تفاصيل الجلسة

افتتح رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم الجلسة عند التاسعة والنصف صباحا بعدما رفعها نصف ساعة لعدم اكتمال النصاب وتلا الامين العام اسماء الحضور والمعتذرين.

وانتقل المجلس الى التصديق على المضابط.

الرئيس: لا توجد ملاحظات يصدق على المضابط.

وانتقل المجلس الى كشف الرسائل الواردة.

رسالة من لجنة الظواهر السلبية بطلب تكليفها بدراسة ما يتعلق بالاختصاص الاجتماعي ورسالة من رئيس لجنة التحقيق في هيئة اسواق المال لعدم تزويد اللجنة بالبيانات ويطلب فيها التمديد.

ورسالة من رئيس لجنة التحقيق والايداعات بخصوص تزويد اللجنة بالبيانات. رسالة من النائب سعود الحريجي يطلب فيها تكليف لجنة الظواهر بدراسة عرض المسلسلات التي لا تتفق مع تقاليد واخلاقيات المجتمع الكويتي ورسالة من كامل العوضي يطلب فيها تطبيق المادة 55 من اللائحة الداخلية بان تقدم لجنة الشؤون الصحية وتقريرها عن الاقتراح بقانون انشاء شركة مساهمة مقفلة لاستقدام العمالة المنزلية، رسالة من المرافق العامة تطلب فيها التمديد لتقديم تقريرها بخصوص استجواب النائب عادل الخرافي لوزير الاشغال والكهرباء والماء.

فيصل الدويسان: رسالة من لجنة الظواهر السلبية كنت اتمنى من اللجنة بحث سلوكيات الظواهر السلبية، ان تبحث الاحتراب الطائفي، ومطالبة تلفزيون الكويت ووضع وصايا لوزارة الاعلام وتعزيز الوحدة الوطنية مثلما ما جاء في النطق السامي لصاحب السمو وما اثير في الصحافة عن داعش والبعثيين فهناك من يتعاطف معهم ونشروا خريطة والكويت من ضمنها هذا تنظيم بعثي بلحية طويلة بعث يتخذ صورة الاسلام المشوه.

مازالوا يعتقدون ان الكويت جزء من العراق، التلفزيون يشتري مسلسلات لا طائل منها مثل «كيد الحماوات»، وهو عمل ساقط لابد من ترتيب المنتج المنفذ، من الذي يأخذ رشوة لتحرير هذه الاعمال؟.

صالح عاشور: بصفتي احد اعضاء لجنة الظواهر نحن لا نختلف معك في الامور التي تتعلق بالوحدة الوطنية.

فيصل الدويسان: نقدم لكم مذكرة بذلك وما احد يعلمني اللغة العربية «اقتربت الساعة».

عبدالله الطريجي: لجنة التحقيق في اسواق المال وعلمنا من اجل الوصول الى الحقيقة المجلس المبطل الاول حاولت ان اشكل اللجنة وانت اخي الرئيس كنت جالسا بجانبي وقلت ما راح تقدر تشكل لجنة والحمد لله انني وهذا المجلس استطعت ان اشكل اللجنة لما شفت الاسماء عرفت ليش ما حد وقع معاي، الاسماء في التعيين اما لوزراء او نواب حاليين وسابقين او متنفذين والاخ رئيس هيئة اسواق المال اول اجتماع ما حضر طلع والاجتماع الثاني امتنع عن الاجابة متذرعا بالمحكمة الدستورية وصارت شماعة الدستورية، اننا بعرض مستند لتبيان التناقض مع الحكومة هناك متنفذ داخل الحكومة، جريدة القبس كتبت باحالة رئيس هيئة الاسواق الى التقاعد لانه بلغ السن القانوني، منذ سنتين بلغ السن للتقاعد، يا وزراء كثير من الموظفين حولتوهم الى التقاعد، اتمنى ان مذكرة الادارة القانونية بخصوص تقاعد رئيس الهيئة تصل الى مجلس

■ عبد الحميد دشتي: امتناع الوزراء عن تزويد لجان التحقيق بالمستندات يتعارض مع الدستور

■ الغانم : نشكر أعضاء اللجنة التشريعية على إنجاز هذا القانون ونبارك للشعب الكويتي هذا القانون المهم

العبدالله في حديث مع العمير

■ مبارك الحريص : نشكر الأخوة الأعضاء ونبارك للمواطنين ما تم إنجازه

عادل الخرافي